تمهيد:

الإمام يحي بن حمزة وحياته العلمية و الفكرية

و يشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالإمام يحيى ابن حمزة

المبحث الثاني: حياته العلمية والفكرية

المبحث الثالث: مشاركته في الحياة السياسية

المبحث الرابع: وفاته، ورأي الناس فيه، والثناء عليه

المبحث الأول

التعريف بالإمام يحيى بن حمزة

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: اسمه ونسبه ولقبه وكنيته

المطلب الثاني: ولادته ونشأته وأسرته

المبحث الثاني

حياته العلمية والفكرية

و يشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: نشأته العلمية

المطلب الثاني: مشايخه وتلاميذه، وفيه فرعان:

الفرع الأول: مشايخه

الفرع الثاني: تلاميذه

المطلب الثالث: مؤلفاته في مختلف الفنون

المبحث الرابع

وفـــاتـه ورأي الناس فيه

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: في وفاته، وما قيل في رثائه

المطلب الثاني: رأي الناس فيه

الفصل الأول

اختياراته الأصولية في المبادئ والمقدمات

ويستمل على مبحثين:

المبحث الأول: اختياره تعريف الإمام الرازي لعلم أصول الفقه

المبحث الثاني: اختياره أن الفقه أخص من الفهم

الفصل الثاني
اختياراتــه الأصــوليــة في بـــاب الحقـيـقـة والمجـــــاز

و يشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: اختياراته الأصولية في الحقيقة وفيه ثلاثة مطلب

المبحث الثاني: اختياراته الأصولية في المجاز وفيه مطلبان

المبحث الأول

اختياراته الأصولية في الحقيقة

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الحقيقة لغة واصطلاحًا

المطلب الثاني: اختياره القول بالوقف في واضع اللغة

المطلب الثالث: اختياره أنّ الأسماء الشرعية مفيدة لمعانيها اللغوية ودالة على زيادة أمور اعتبرها الشرع

المبحث الثاني
اختياراته الأصولية في المجاز

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف المجاز لغة واصطلاحًا

المطلب الثاني: اختياره وقوع المجاز في اللغة وفي القرآن

الفصل الثالث

اختياراته الأصولية في باب الأمر والنهي

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: اختياراته الأصولية في الأمر

المبحث الثاني:اختياراته الأصولية في النهي

المبحث الأول
اختياراته الأصولية في الأمـــــــر

و يشتمل على اثني عشر مطلباً :

المطلب الأول: تعريف الأمر

المطلب الثاني: اختياره اشتراط الإرادة في الأمر

المطلب الثالث:اختياره أن صيغة الأمر"افعل"حقيقة في الوجوب لغة وشرعاً

المطلب الرابع:اختياره أن الأمر بالأشياء على التخيير يقتضي وجوب الكل على التخيير

المطلب الخامس: اختياره أن الوقت كله من أوله إلى آخرة وقت للوجوب والأداء، وأنه إذا أخر عن أول الوقت فإنه لا يفتقر إلى بدل

المطلب السادس: اختياره أن الأمر الأول غير مقتض للقضاء بل لابد من أمر جديد

المطلب السابع : اختياره أن الأمر المطلق لا يدل على الفور ولا على التراخي بل يدل على طلب الفعل

المطلب الثامن:اختياره أن الأمر المطلق غير مفيد للتكرار وإنما هو موضوع لإفادة المرة الواحدة وهي من ضروریاته

المطلب التاسع: اختياره أن الأمر المعلق بصفة أو شرط دال على التكرار من جهة المعنى دون اللفظ

المطلب العاشر: اختياره أن الأمر يفيد الإجزاء مهما وقع المأمور به على الشرائط المعتبرة فيه

المطلب الحادي عشر: اختياره جواز أمر المعدوم بشرط تحقق وجوده قادراً على فعله

المطلب الثاني عشر: اختياره أن الأمر بالشيء ليس نهيا عن ضده الوجودي

المبحث الثاني
اختياراته الأصولية في النهي

و يشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول:اختياره التفصيل في أن النهي : هل يدل على الفساد أم لا؟

المطلب الثاني: اختياره أن النهي لا يدل على صحة المنهي عنه

المطلب الثالث: اختياره أن النهي المطلق يقتضي التكرار

المطلب الرابع: اختياره أن النهي المقيد بشرط، أوصفة يقتضي التكرار

المطلب الخامس: اختياره أن النهي عن شيء بعد الأمر به للتحريم

الفصـــل الـرابع
اختياراته الأصوليَّة في باب العام والخاص

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: اختياراته الأصولية في العام

المبحث الثاني: اختياراته الأصولية في الخاص

المبحث الأول

اختياراته الأصولية في العام

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول : تعريف العام لغة واصطلاحًا

المطلب الثاني : اختياره أن في اللغة ألفاظاً موضوعة للاستغراق على جهة الحقيقة

المطلب الثالث : اختياره أن العام المخصوص مجاز على أي وجه خص

المطلب الرابع : اختياره جواز التمسك بالعموم سواء خُص بدليل منفصل أو متصل ما لم يكن المخصوص مجملاً

المطلب الخامس: اختياره جواز إسماع العام من دون مخصصه بشرط إشعار المكلف ورود المخصص وأخطاره بباله

المطلب السادس: اختياره أن المخاطِب يندرج تحت الخطاب العام

المبحث الثاني

اختياراته الأصولية في الخاص

وفيه أحد عشر مطلبا:

المطلب الأول : اختياره أن إطلاق لفظ الاستثناء على المنقطع يكون مجازاً

المطلب الثاني : اختياره التفصيل في الاستثناء إذا ورد عقب جملتين فصاعدا

المطلب الثالث: اختياره أن ما بعد الغاية مخالف لما قبلها مطلقاً

المطلب الرابع: اختياره جواز تخصيص الكتاب والسنة بخبر الآحاد مطلقاً

المطلب الخامس: اختياره أن الخبر والقياس إذا تعارضا فهما في محل الاجتهاد

المطلب السادس: اختياره أن الخطاب الشفاهي لا يعم وإنما هو خطاب مع الموجودين في زمن رسول الله ﷺ وعصره

المطلب السابع : اختياره أن العموم الوارد على سبب خاص لا يبطل عمومه.

المطلب الثامن : اختياره عدم تخصيص العموم بالعادة

المطلب التاسع : اختياره عدم تخصيص العموم بمذهب الراوي

المطلب العاشر: اختياره المنع من إطلاق ألفاظ العموم على مادون أقل الجمع إلاَّ أن تكون مستعمله في حق الواحد على جهة التعظيم

المطلب الحادي عشر:جواز تقييد المطلق إذا غلب على الظن بطريقة قياسيه جامعة بينهما

الفصل الخامس

اختيـــاراته الأصـــوليـــة في بـاب المجمل والمبين

و يشتمل على مبحثين :

المبحث الأول: اختياراته الأصولية في المجمل

المبحث الثاني: اختياراته الأصولية في المبين